

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٦ لسنة ١٩٦٥

بتعيين أخصائي أبحاث ثالث بشركة تنمية
الصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للوحدات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الكيميائي حنفي فرج مصطفى بشركة تنمية
الصناعات الكيماوية في وظيفة أخصائي أبحاث ثالث بالفئة السادسة
بأول مرتبتها اعتبارا من تاريخ تسلمه العمل بالشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ (٢٨ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٨ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مندوب دعاية أول بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام
العاملين بالشركات التابعة للوحدات العامة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠١ لسنة ١٩٦٥

باعتبار السيد/حنفي لبيب حسين وكيل وزارة الاقتصاد
المساعد متديبا للعمل رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة العامة

لكبس القطن ومديرا عاما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٦١ في شأن انتقال ملكية منشآت
كبس القطن إلى الدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦١ بقصر تعيين أي شخص على وظيفة
واحدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٥ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس
إدارة المؤسسة العامة لكبس القطن ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر السيد / حنفي لبيب حسين ، وكيل وزارة الاقتصاد
المساعد متديبا للعمل رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة العامة لكبس القطن
ومديرا عاما اعتبارا من ١٩ أغسطس سنة ١٩٦١ حتى ١٦ أبريل سنة ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ (٢٨ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر